

اتفاقية وسيط معرف

١. مقدمة

١,١ تم الدخول في اتفاقية الوسيط المعرف هذه (الاتفاقية) من قبل وبين مجموعة Equiti المحدودة / الأردن (ويشار إليها فيما يلي بـ «الشركة») والشركة أو الشخص المبين اسمه وعنوانه في ذيل هذه الاتفاقية (ويشار إليه فيما يلي بـ «الوسيط المعرف»). يشار أحياناً فيما يلي للشركة والوسيط المعرف بـ «الطرفين».

١,٢ الشركة هي شركة ذات مسؤولية محدودة مسجلة (تحمل رقم التسجيل ٥٠٢٤٨) مرخصة من قبل هيئة الأوراق المالية الأردنية. ويقع عنوانها المسجل في بوليفارد العبدلي، شارع سليمان النابلسي، بناية رقم ٣٢، مجمع جوبا، الطابق الثاني، عمان، الأردن.

١,٣ تحدد هذه الاتفاقية، والتي يمكن تعديلها من وقت لآخر وفقاً للبند رقم ٩، الشروط والأحكام بين الشركة والوسيط المعرف الذي يقوم، بالتوافق مع قوانين المنطقة التي يوجد بها الوسيط المعرف والعملاء، باستقطاب العملاء لتداول العملات الأجنبية (ويشار إليها فيما يلي بـ «الفوركس»)، والمعادن الثمينة، والعقود مقابل الفروقات (ويشار إليها فيما يلي بـ «العقود»). ويقوم بتعريف العملاء المشار إليهم على الشركة.

١,٤ يعمل الوسيط المعرف في مجال استقطاب العملاء لتعاملات الخدمات المالية ويكون، في حال كان مطلوباً منه بموجب القوانين والأنظمة، مسجلاً كوسيط معرف، أو بصفة أخرى تخول الوسيط المعرف القيام بتقديم الخدمات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية للشركة.

١,٥ تقوم الشركة بتنفيذ أي خدمات متعلقة بتعاملات الخدمات المالية وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية.

١,٦ تعريف المصطلحات المستخدمة في هذه الاتفاقية مبين في البند ١٨ («تفسير المصطلحات»).

٢. البدء

٢,١ تبدأ هذه الاتفاقية من تاريخ النفاذ وتبقى سارية ما لم يتم أو حتى يتم إنهاؤها من قبل أي من الطرفين وفقاً للبند ٩.

٣. الالتزام

٣,١ يقر الوسيط المعرف بأنه قرأ وفهم شروط وأحكام الشركة والتي يمكن تعديلها من وقت لآخر.

٣,٢ يلتزم الوسيط المعرف ويكفل بأن تكون كل الأفعال التي يقوم بها بموجب هذه الاتفاقية تتوافق مع جميع القوانين والأنظمة والوثائق التنظيمية أو الأحكام التي تنطبق على الوسيط المعرف أو المنطقة التي يقيم أو يعمل فيها الوسيط المعرف أو عملائه.

٣,٣ يلتزم الوسيط المعرف ويكفل بأنه، فيما يتعلق بالخدمات المبينة في هذه الاتفاقية، سيكون ملتزماً بجميع القوانين والتشريعات والأنظمة والمحددات المتعلقة بقانون الأوراق المالية، بما في ذلك:

٣,٣,١ التقيد بسياسات وإجراءات مناسبة لضمان الالتزام بالمتطلبات ذات الصلة:

٣,٣,٢ إبلاغ الشركة فوراً بأي طلب لأي أموال أو منافع غير مستحقة يتلقاه الوسيط المعرف فيما يتعلق بهذه الاتفاقية:

٣,٣,٣ التأكد من التزام أي موظف، وكيل، ممثل للوسيط المعرف أو شخص متصل بالوسيط المعرف بالمتطلبات اللازمة.

٣,٤ على الوسيط المعرف تقديم تفاصيل وإثباتات عن وضعه وعمله وترخيصه / تفويضه حسب متطلبات العمل كوسيط معرف بناء على طلب الشركة.

٣,٥ يوافق الوسيط المعرف على أن تخضع كل من المواد الترويجية والمحتوى المتعلق بالشركة على موقعه لمراجعة وموافقة الشركة قبل النشر والتوزيع للعملاء المحتملين أو الفعليين.

٣,٦ يوافق الوسيط المعرف على أن لا يقبل مبالغ من العملاء بل عليه أن يوجه العملاء لإيداع تلك المبالغ في / أو تحويلها إلى حسابات الشركة البنكية.

٣,٧ يتعهد الوسيط المعرف بعدم استخدام اسم الشركة أو علامتها التجارية أو ملكياتها ومعلوماتها المسجلة أو منصة التداول الخاصة بها في تعاملاته مع أي عميل سوى بهدف استقطاب العملاء لكي يصبحوا عملاء لدى الشركة و، بعد أن يتم تعريف العميل على الشركة بواسطة الوسيط المعرف، وفقط طالما بقي للعميل حساب تداول مع الشركة وحصرياً لذلك الغرض. لا يحق للوسيط المعرف أن يفتح أو يدير حساب تداول لأي عميل في سجلاته أو يجري أي تداولات لأي عميل متعلقة بأي من الأمور التي تقدم الشركة خدمات للعميل فيها وفقاً لاتفاقيات التشغيل ما لم يكن الوسيط المعرف مفوضاً ومرخصاً للقيام بذلك بموجب القوانين التي تحكمه أو تحكم المنطقة التي يقيم فيها الوسيط المعرف أو عملائه. كما يوافق الوسيط المعرف على أن لا يتعامل مع أو يمثل أي شخص على أنه عميل لدى الشركة فيما يتعلق بأي نشاط تداول ما لم يكن لذلك الشخص حساب تداول في سجلات الشركة وتكون تلك التداولات قد تمت من خلال ذلك الحساب.

٣,٨ يوافق الوسيط المعرف على أن لا يصرح بأي شكل من الأشكال لأي عميل محتمل أو فعلي بأن الشركة ستضمن له عدم الخسارة أو ستحد خسائره أو بأنها لن تحاول تحصيل الهامش المبدئي المطلوب و/أو الهامش اللازم الذي تحدده الشركة.

٣,٩ يتعهد الوسيط المعرف بإبلاغ الشركة فوراً عن أي تحقيق من أي جهة قانونية أو تنظيمية في أعماله التجارية أو أي تدخل غير قانوني في تلك الأعمال وبأن يبلغ الشركة تفاصيل أي عقوبات تم فرضها عليه مسبقاً.

٣,١٠ تكون الشركة مسؤولة عن تزويد العملاء بأي إفصاحات تتطلبها القوانين والتشريعات النافذة. بما في ذلك ودون حصر، تلك الإفصاحات التي تفرضها قوانين وأنظمة الهيئات التنظيمية المستقلة أو البورصات التي تكون الشركة عضواً فيها. إذا كانت القوانين والتشريعات النافذة تتطلب من الوسيط المعرف أن يقدم أي إفصاحات، يكون الوسيط المعرف مسؤولاً عن تقديم تلك الإفصاحات.

٤. السلطة التقديرية

٤,١ يضمن الوسيط المعرف بأن لا يكون في تقديمه للخدمات التقديرية لعملائه أي خرق لأي قانون أو تشريع أو ميثاق أو قانون داخلي أو حكم ينطبق على الوسيط المعرف أو في المنطقة التي يقيم فيها الوسيط المعرف أو عملائه.

٤,٢ يتعهد الوسيط المعرف ويضمن عدم القيام بتقديم أي خدمات تقديرية أو السماح لأي من موظفيه أو مستشاريه بممارسته أي خدمات تقديرية متعلقة بحسابات العملاء دون الحصول أولاً على توكيل أو تفويض بالتداول موقع من قبل العميل. كما يوافق الوسيط المعرف على أنه، وفي حال عدم وجود توكيل أو تفويض بالتداول، تكون كل حركة يتم القيام بها نيابة عن حسابات العملاء قد تمت بتفويض صريح من العملاء وأن تكون تلك التفويضات لإصدار/تعديل/إلغاء الأوامر أو فتح/إغلاق المراكز المالية قد تم تسجيلها إلكترونياً قبل إرسالها إلى الشركة.

٤,٣ دون تقييد للالتزام الوسيط المعرف بالبند ٤,١، وقبل القيام بأي خدمات تقديرية لعميل محتمل أو فعلي، يفصح الوسيط المعرف للعميل عما يلي:

٤,٣,١ أن الوسيط المعرف ليس شريكاً للشركة؛

٤,٣,٢ أن الخدمات التقديرية مقدمة من قبل الوسيط المعرف وليس من قبل الشركة؛

٤,٣,٣ أن الشركة غير مسؤولة عن أرباح يجنيها أو خسائر يتكبدها أو أي تكاليف أو نفقات أو أضرار يتحملها العميل كنتيجة للخدمات التقديرية، النصائح، المعلومات أو التوصيات التي يقدمها الوسيط المعرف للعميل؛

٤,٣,٤ أن التداول بالهامش يترتب عليه درجة عالية من المخاطر لاستثمار العميل ومن الممكن أن تفوق خسائر العميل إيداعاته:

٤,٣,٥ أنه لا يجدر بالعميل التداول بالهامش أو الدخول في اتفاقية خدمات تقديرية مع الوسيط المعرف دون أن يفهم العميل جميع المخاطر والجوانب الهامة للتداول بمثل تلك المنتجات وحقيقة درجة التعرض لمخاطر الخسارة:

٤,٣,٦ أن التداول بالهامش قد لا يكون مناسباً لجميع المستثمرين، وعليه فإن على العميل طلب مشورة مستقلة إذا لم يكن يفهم تماماً المخاطر التي ينطوي عليها ذلك التداول؛ و

٤,٣,٧ أن الأداء السابق لا يضمن النتائج المستقبلية.

ه. التعويض

٥,١ عند الطلب، يمكن للشركة أن تحدد للعملاء الذين يقدمهم الوسيط المعرف فرقاً سعرياً أكبر لأزواج معينة من العملات ومن ثم تقوم الشركة بدفع كل أو جزء من الفارق السعري للوسيط المعرف ، وفقاً لما هو مبين في ملحق هذه الاتفاقية.

٥,٢ عند الطلب، يمكن للشركة أن تطالب العملاء الذين يقدمهم لها الوسيط المعرف بدفع عمولة إضافية ومن ثم تقوم الشركة بدفع هذه المبالغ إلى الوسيط المعرف وفقاً للبند ٥,٤ من هذه الاتفاقية. يوافق الوسيط المعرف على أن للشركة الحق، وفقاً لما تراه، في تحديد الحد الأعلى للعمولة المسموح بها عن كل معاملة. تحتفظ الشركة بحق تعديل جدول العمولات المسموح بها في أي وقت بموجب إخطار خطي للوسيط المعرف.

٥,٣ بالإضافة إلى المبالغ التي تدفع بموجب المادتين ٥,١ و ٥,٢، قد تدفع الشركة للوسيط المعرف مبالغ إضافية وفقاً لما هو مبين في ملحق هذه الاتفاقية.

٥,٤ يحق للشركة أن تمتنع عن دفع المقابل للوسيط المعرف عن تعاملات تمت، إذا:

٥,٤,١ شعرت الشركة بأن التعاملات تفتح وتغلق فقط لمجرد احتساب مقابل مالي للوسيط المعرف (يسمى هذا الفعل أحياناً churning).

٥,٤,٢ شعرت الشركة بأن التعاملات التي تفتح أو تغلق من قبل الوسيط المعرف هي ليست في صالح العميل.

٥,٤,٣ اقتنعت الشركة بأن شكلاً من أشكال الاستغلال أو خرق الأنظمة قد تم أو قد يتم نتيجة للتعامل.

٥,٤,٤ شعرت الشركة بأن التعاملات التي تفتح أو تغلق من قبل الوسيط المعرف تتم خارج حدود اتفاقية الشركة مع العميل.

٥,٥ تدفع الشركة مقابل ما ليأ للوسيط المعرف عن التداولات المكتملة في وقتها ما لم تكون الشركة قد أبلغت الوسيط المعرف خطياً خلاف ذلك. تحتفظ الشركة بحق تعديل هذا البند في أي وقت بموجب تبليغ خطي للوسيط المعرف.

٦. تعريف العملاء

٦,١ يجب أن يكون كل عميل يقدمه الوسيط المعرف للشركة مؤهلاً لأن يصبح عميلاً للشركة وأن يفتح حساب تداول مع الشركة من خلال:

٦,١,١ تعبئة نموذج الطلب الخاص بالشركة إلكترونياً «نموذج الطلب على الإنترنت»، أو

٦,١,٢ إرسال نسخة من الطلب معبأة وموقعة ومؤرخة إلى الشركة لفتح حساب تداول شخصي/شركة، ومرفق به:

٦,١,٣ وثائق تثبت هوية العميل وعنوانه فيما يتعلق بحساب التداول الشخصي، أو

٦,١,٤ وثائق الشركة المطلوبة، وتفاصيل الشركاء وإثبات عناوين المدراء وهوياتهم فيما يتعلق بحساب التداول للشركات.

٦,٢ في حال قيام عميل تم تقديمه بإبلاغ الشركة برغبته في فصل نفسه عن الوسيط المعرف (عميل منفصل)، تقوم الشركة من تاريخ ذلك الإبلاغ بالتوقف عن دفع مقابل مادي للوسيط المعرف فيما يتعلق بالعميل المنفصل. أي دفعات مستحقة (لم يتم دفعها بعد) متعلقة بالعميل المنفصل سيتم تحويلها إلى الوسيط المعرف، ولا يكون للوسيط المعرف بعدها أي حقوق فيما يتعلق بالعميل المنفصل.

٦,٣ تحتفظ الشركة بحق عدم الاعتراف بأي عميل قدمه لها الوسيط المعرف إذا لم يتم العميل بالتسجيل من خلال رابط التعريف الخاص بالوسيط المعرف أو لم يرسل رسالة تأكيد إلكترونية يطلب فيها ربط حسابه بالوسيط المعرف.

٦,٤ تحتفظ الشركة، وفقاً لما تراه، بحق تحديد فيما لو كان العميل قد تم تقديمه من قبل الوسيط المعرف إذا لم يتم العميل بالتسجيل حسب ما هو مبين في البند ٦,٣.

٦,٥ تحتفظ الشركة بحق عدم قبول العميل الذي قد تم تقديمه من قبل الوسيط المعرف وعدم

دفع أي مقابل لتعاملات ذلك العميل، في حال:

٦,٥,١ فتح العميل حساب تداول مع الشركة قبل ه أيام عمل أو أكثر قبل تقديم الوسيط المعرف للعميل إلى الشركة، أو

٦,٥,٢ كان للعميل حساب تداول مع الشركة أو الشركات المرتبطة بها قبل ه أيام عمل أو أكثر قبل تقديم الوسيط المعرف للعميل إلى الشركة.

٦,٦ للشركة الحق في رفض أي عميل محتمل لا يستوفي شروط الشركة ويوافق الوسيط المعرف على أن جميع الطلبات الجديدة يجب أن توافق عليها الشركة خطياً قبل أن يمكن لمقدميها البدء بالتداول.

٦,٧ جميع عملاء الوسيط المعرف حتى تاريخ هذه الاتفاقية والذين يتم تقديمهم للشركة خلال فترة هذه الاتفاقية يبقون عملاء لدى الشركة عند إنهاء أو انتهاء هذه الاتفاقية. لا يحق للوسيط المعرف التدخل في حق العميل بإبقاء حسابه مع، أو تحويله من أو إلى، الشركة.

٧. حدود المسؤولية و التعويض

٧,١ لا تكون الشركة مسؤولة عن أي خسائر أو نفقات تكبدها الوسيط المعرف فيما يتعلق، مباشرة أو غير مباشرة، بأفعال أو أخطاء أو إهمال أي طرف ثالث.

٧,٢ يخلي الوسيط المعرف الشركة من أي مسؤولية فيما يتعلق بأي تكاليف، مطالبات، ومصاريف من أي نوع قد تستحق على الشركة كنتيجة مباشرة أو غير مباشرة لأي فعل أو خطأ من الوسيط المعرف بشأن علاقته بالشركة أو أي عميل قام الوسيط المعرف بتقديمه للشركة أو نتيجة عدم إيفاء الوسيط المعرف بأي من التزاماته الواردة في هذه الاتفاقية أو خرق الوسيط المعرف لأي من بنود الاتفاقية بما فيها اتفاقية الوسيط المعرف.

٧,٣ باستثناء ما تحدده هذه الاتفاقية صراحةً، لا تكون الشركة بأي حال من الأحوال مسؤولة أمام الوسيط المعرف بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي خسائر، ضياع أرباح، ضياع فرص، تكاليف، نفقات، غرامات، أو أضرار قد يتكبدها الوسيط المعرف فيما يتعلق بهذه الاتفاقية.

٧,٤ وفقاً لشروط هذه الاتفاقية، يوافق الوسيط المعرف على إخلاء الشركة وأصحابها والشركاء فيها وضباطها ومدراءها وموظفيها ووكلائها وممثليها من أي مسؤولية عن أي مطالبات، أضرار، تكاليف، غرامات (بما في تلك التي تفرضها الجهات التنظيمية) متعلقة بنشاطات الوسيط المعرف أو نشاطات عملائه بما في ذلك عجز الحساب، الخسارة أو الخسائر والتكاليف (بما فيها المصاريف القانونية) التي قد تتحملها الشركة أو تصبح مسائلة عنها أو مطالبة بها كنتيجة لأي فعل أو

ممارسة أو تصرف أو خطأ من الوسيط المعرف أو شركاه، مدرائه، موظفيه، وكلائه وممثليه فيما يتعلق بالعملاء الذين يقدمهم الوسيط المعرف للشركة.

٨. الإشعار الخطي

٨,١ أي إشعار خطي بموجب هذه الاتفاقية يمكن تسليمه بأي من الطرق التالية:

٨,١,١ البريد الإلكتروني؛

٨,١,٢ الفاكس؛

٨,١,٣ البريد؛ أو

٨,١,٤ النشر على موقع أخبار الشركة الإلكتروني.

٨,٢ كافة عناوين الاتصال التي يوفرها الوسيط المعرف (مثلاً: العنوان، البريد الإلكتروني أو رقم الفاكس) سيتم استخدامها حسب الحاجة.

٨,٣ يعتبر أن الإشعار الخطي قد تم تسليمه:

٨,٣,١ إذا تم إرساله بالبريد الإلكتروني، خلال ساعة من إرساله، ما لم يصل من حاسوب خادم البريد الإلكتروني إشعار بأن البريد «لم يتم إرساله» أو «لم يتم استلامه»؛

٨,٣,٢ إذا تم إرساله بالفاكس، عند الانتهاء من عملية الاستقبال في الطرف المستقبل خلال ساعات العمل أو، إذا لم يكن الإرسال خلال ساعات العمل، عند بداية ساعات العمل التالية، ولكن شريطة:

٨,٣,٢,١ أن يكون لدى المرسل تقرير إرسال مطبوع يؤكد عملية الإرسال؛ و

٨,٣,٢,٢ أن لا يكون المرسل قد تلقى أي مكالمات هاتفية من المستقبل خلال ساعة من وقت الإرسال يبلغه فيها بأن الإشعار المستلم غير مقروء

٨,٣,٣ بعد ٧ أيام من إرساله إذا تم إرساله بالبريد؛

٨,٣,٤ خلال ساعة من نشره إذا كان قد تم نشره على موقع أخبار الشركة الإلكتروني.

٨,٤ لأغراض البند رقم ٨، تعني «ساعات العمل» الوقت بين ٩ صباحاً و ٦ مساءً بتوقيت الأردن خلال أيام الدوام الرسمية.

٩. التعديل والإنهاء

٩,١ يقر الوسيط المعرف بأن للشركة الحق في تعديل شروط هذه الاتفاقية، مرفقاتها و/أو ملحقاتها بأي وقت شريطة إشعار الوسيط المعرف خطياً قبل ١٠ أيام عمل من التعديل. تصبح مثل تلك التعديلات سارية المفعول اعتباراً من التاريخ الوارد في الإشعار.

٩,٢ يحق للوسيط المعرف إنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت بموجب إشعار خطي. يحق للشركة إلغاء الشروط بموجب إشعار خطي قبل ٣٠ يوماً ما لم تقتضي الظروف فترة إشعار أقصر من ذلك.

٩,٣ يحق للشركة إنهاء هذه الاتفاقية بأثر فوري عبر إشعار الوسيط المعرف خطياً، إذا:

٩,٣,١ تم إدانة الوسيط المعرف أو شركاه، مدرائه، موظفيه، إداريه بجريمة أو مخالفة كبيرة للقانون بما يعكس سلباً على مصداقيته ونزاهته؛

٩,٣,٢ تقرر الشركة، وفقاً لتقديرها، بأن الوسيط المعرف قد قام بأفعال لا تتوافق مع (١) شروط وأحكام الشركة (٢) جوهر بنود هذه الاتفاقية (٣) مبادئ التداول العادلة؛

٩,٣,٣ إذا لم يلتزم الوسيط المعرف (كلياً أو جزئياً) مع البند ٣ من هذه الاتفاقية؛ أو

٩,٣,٤ لم يفي الوسيط المعرف بالمتطلبات المبينة في المرفقات/الملحقات عند الحاجة لذلك.

٩,٤ إنهاء هذه الاتفاقية يكون له أثر إنهاء ترتيبات المقابل المادي المبينة في البند ٦ من هذه الاتفاقية وملحقاتها بشكل فوري. مثل ذلك الإنهاء لا يؤثر على الحقوق والالتزامات الحالية بموجب الاتفاقية والتي نشأت قبل الإنهاء.

١. البيانات الشخصية وتسجيل المكالمات الهاتفية

١,١ يحق للشركة استخدام، تخزين، أو التعامل بالبيانات الشخصية التي قدمها الوسيط المعرف.

١,٢ إذا كان الوسيط المعرف شخصاً حقيقياً، تلتزم الشركة بتزويده عند طلبه بنسخة عن البيانات الشخصية التي تملكها عنه (إن وجدت).

١,٣ بموجب دخوله في هذه الاتفاقية، يوافق الوسيط المعرف على نقل بياناته الشخصية (و/أو موافقة الأفراد الذين يعملون نيابة عنه)

١,٤ يوافق الوسيط المعرف على السماح للشركة بتناقل معلومات قد يكون الوسيط المعرف وفرها لشركات أخرى ضمن المجموعة التي تنتمي إليها الشركة وشركات خارجية بغرض مساعدة الشركة على التعامل مع تلك المعلومات/تحليلها كجزء من التزامات الشركة بموجب هذه الاتفاقية. إذا لم يرغب الوسيط المعرف باستخدام بياناته الشخصية لهذا الغرض، فعليه إخطار الشركة خطياً بذلك.

١٠,٥ يمكن استخدام مثل تلك البيانات لغايات التسويق أو إجراء بحوث عن السوق من قبل الشركة أو الشركات الأخرى في مجموعتها وذلك لإطلاع الوسيط المعرف على المنتجات والخدمات التي قد يكون مهتماً بها. إذا لم يرغب الوسيط المعرف باستخدام بياناته الشخصية لهذا الغرض، فعليه إشعار الشركة خطياً بذلك.

١٠,٦ قد يتم تسجيل المكالمات الهاتفية بين الوسيط المعرف والشركة. جميع التعليمات التي يتم استلامها عبر الهاتف تكون ملزمة كما لو تم استلامها خطياً. تبقى جميع التسجيلات ملكية حصرية للشركة ويقر الوسيط المعرف بمحتواها كدليل جازم على التعليمات أو المحادثات المسجلة فيها. يوافق الوسيط المعرف على حق الشركة في تقديم نسخ من تلك التسجيلات لأي محكمة أو جهة تنظيمية أو هيئة حكومية.

١١. الموافقة على الاتصال المباشر

١١,١ يدعو الوسيط المعرف الشركة، لأغراض تطبيق بنود هذه الاتفاقية أو تسويق المنتجات والخدمات المالية، للاتصال به مباشرة عبر الهاتف أو الفاكس أو غير ذلك.

١١,٢ يوافق الوسيط المعرف على مثل تلك الاتصالات ويقر بأنها لا تشكل خرقاً لأي من حقوقه الواردة في أي أحكام موضوعة لحماية البيانات أو الخصوصية.

١٢. السرية

١٢,١ تعتبر المعلومات عن العملاء المحتملين أو الفعليين التي يملكها الطرفين معلومات سرية لا يجوز استخدامها بخلاف ما هو مبين في هذه الاتفاقية أو اتفاقيات التشغيل. المعلومات ذات الطابع السري سيتم التعامل معها على هذا الأساس ما لم تكن تلك المعلومات مطروحة علناً. لن يتم الإفصاح عن المعلومات ذات الطابع السري لأي شخص خارج الشركة، إلا في الحالات التالية:

١٢,١,١ عندما يكون ذلك متطلباً قانونياً أو إذا طلبتها هيئة أو بورصة تنظيمية لديها السلطة على الشركة أو الوسيط المعرف (أو أي شريك):

١٢,١,٢ التحقيق في أو منع الاحتيال أو سواه من النشاطات غير القانونية:

١٢,١,٣ إذا كان في الإفصاح مصلحة عامة:

١٢,١,٤ عند طلب العميل ذلك أو موافقته عليه؛ أو

١٢,١,٥ وفقاً لأحكام اتفاقيات التشغيل.

١٢,٢ باستثناء ما هو مبين خلاف ذلك في هذه الاتفاقية، أو ما سمحت به الشركة خطياً، يحتفظ الوسيط المعرف بسرية المعلومات المملوكة للشركة ولا يفصح عنها أو يستخدمها، سوى لصالح الشركة، في أي وقت خلال مدة سريان هذه الاتفاقية أو بعد انتهائها. يقر الوسيط المعرف ويوافق على أن أي معلومات مملوكة للشركة تعطى له فقط لمساعدته على الإيفاء بالتزاماته بموجب هذه الاتفاقية، وبأن تلك المعلومات تحمل قيمة اقتصادية فعلية أو محتملة بفضل سريتها وعدم الإفصاح عنها للجمهور أو لأي شخص قد يحصل على فائدة اقتصادية نتيجة لذلك الإفصاح. يمتنع الوسيط المعرف، تحت أي ظرف من الظروف، عن تسليم أو إعادة إنتاج أو السماح بتسليم أي معلومات مملوكة للشركة، أو أي وثائق متعلقة بتلك المعلومات، لأي شخص أو استخدامها من قبل أي شخص أو جهة بدون موافقة خطية مسبقة من ممثل للشركة مفوض ومخول بمنح تلك الموافقة.

١٣. الأدوات المملوكة للشركة

١٣,١ وفقاً لأحكام وشروط هذه الاتفاقية، تمنح الشركة للوسيط المعرف، خلال مدة سريان هذه الاتفاقية، رخصة غير حصرية وقابلة للإلغاء لاستخدام الأدوات المملوكة لها.

١٣,٢ الأدوات المملوكة، بغض النظر عن مبيكرها، تبقى ملكية حصرية للشركة ويتوجب إعادتها من قبل الوسيط المعرف للشركة عند طلب ذلك. يتفق الطرفان على أن الرخصة الممنوحة للوسيط المعرف باستخدام الأدوات المملوكة للشركة تهدف لمساعدته على الإيفاء بالتزاماته تجاه الشركة بموجب هذه الاتفاقية وأنه ليس للوسيط المعرف أي حق أو حصة في تلك الأدوات سوى ما تتيحه الرخصة المبينة في هذا البند.

١٣,٣ في حال انتهاء هذه الاتفاقية لأي سبب من الأسباب، يقوم الوسيط المعرف فوراً بتسليم الأدوات المملوكة التي بحوزته إلى الشركة، بما في ذلك ودون حصر، جميع المواد والمعدات والوثائق والبيانات والمعلومات المتعلقة بالشركة، وشاملاً أي نسخ مما سبق.

١٣,٤ يخلي الوسيط المعرف الشركة من أي مسؤولية عن أي تكاليف أو مطالبات أو أضرار أو مصاريف تترتب على الشركة، أو قد تصبح الشركة مطالبة بها، فيما يتعلق بأي ادعاء بالتجاوز على الأدوات المملوكة للشركة أو بتقديم الخدمات من قبل الوسيط المعرف للشركة خلال مدة سريان هذه الاتفاقية.

١٤. الظروف القاهرة

١٤,١ قد تقرر الشركة، وفقاً لما تراه، بأن هناك ظرفاً قاهراً، وتقوم في تلك الحالة، وفقاً للظروف، باتخاذ الخطوات المطلوبة لإبلاغ الوسيط المعرف. الظروف القاهرة تشمل دون حصر أي فعل أو حدث (بما في ذلك، ودون حصر، تعطل السوق، أفعال أو قيود الحكومات أو الجهات الرسمية، الحرب، أسلحة الحرب الناضبة أو الذرية أو المشعة أو البيولوجية أو الكيماوية أو البيوكيماوية أو الكهرومغناطيسية أو التلوث الناجم عنها، الثورات، الإضرابات، الإغلاقات أو ما يشابهها من الأفعال، الحرائق، الفيضانات، الكوارث الطبيعية، الانفجارات، الحوادث التي لا يمكن تفاديها، الأعمال الإرهابية، تعطل الخدمات الحية أو شبكات النقل، تعليق أو تقييد التداول من قبل جهة تنفيذية، أو أي تعطل أو خلل في أداء أي اتصالات أو معدات أو أنظمة. إذا قررت الشركة وفقاً لرأيها المعقول بأن هناك ظرفاً قاهراً (دون الإضرار بأي حقوق بموجب هذه الاتفاقية) يحق للشركة بدون إشعار خطي مسبق وفي أي وقت بأن يتخذ الإجراءات التي تراها الشركة مناسبة ضمن تلك الظروف.

١٥. متفرقات

١٥,١ عند نشوء أي موقف لا تغطيه بنود هذه الاتفاقية، تقوم الشركة بالتعامل مع ذلك الموقف بإجراء عادل مبني على حسن النية و، حين يتطلب الأمر ذلك، متوافق مع ما هو سائد في السوق.

١٥,٢ لا تشكل أي ممارسة كلية أو جزئية لأي حق أو سلطة أو إجراء أو الامتناع أو التأخر عن ممارستها (وفقاً لهذه الأحكام أو القانون) من قبل الشركة تنازلاً أو انتقاصاً أو استثناءً لتلك الحقوق أو السلطات أو الإجراءات الناشئة بموجب هذه الاتفاقية أو القانون.

١٥,٣ يمكن للشركة إعفاء الوسيط المعرف من أي مسؤوليات مترتبة عليه تجاهها بموجب هذه الاتفاقية أو تقليل أو تأجيل تلك المسؤوليات وفقاً لما تقررته الشركة ودون أن يؤثر ذلك على أي حق للشركة في أي التزام أو مسؤولية مستحقة على الوسيط المعرف لم يتم إعفاؤه منها أو تقليلها أو تأجيلها. تنازل الشركة عن أي خرق لأي بند من بنود هذه الاتفاقية أو إخلال به لا يشكل تنازلاً عن أي خرق أو إخلال آخر ولا يؤثر على أي بند آخر من بنود الاتفاقية. تنازل الشركة عن أي خرق لأي بند من بنود هذه الاتفاقية أو إخلال به لا يفقد الشركة حقها في المطالبة لاحقاً بالالتزام بالبند الذي تم التنازل عنه.

١٥,٤ الحقوق والإجراءات المتاحة للشركة بموجب هذه الاتفاقية تراكمية ولا تستثنى أي حقوق أو إجراءات يتيحها لها القانون.

١٥,٥ يحق للشركة إسناد هذه الاتفاقية بمزاياها والتزاماتها إلى طرف ثالث كلياً أو جزئياً، شريطة أن يلتزم الطرف المسند إليه بشروط هذه الاتفاقية. يعتبر مثل هذا الإسناد سارياً خلال ١٠ أيام عمل من اليوم الذي اعتبر فيه الوسيط المعرف متبلغاً به وفقاً لهذه الاتفاقية.

١٥,٦ إذا قررت أي محكمة ذات اختصاص بأن بند ما في هذه الاتفاقية (أو جزء من ذلك البند) غير قابل للتطبيق، فإن ذلك البند يعتبر لاغياً ولا يشكل جزءاً من الاتفاقية، ولكن تطبيق باقي بنود الاتفاقية لا يتأثر بذلك.

١٥,٧ لا يحق للوسيط المعرف أن يسند أو يحيل أو ينقل أو يسعى لنقل حقوق والتزامات الوسيط المعرف بموجب هذه الاتفاقية دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من الشركة وأي إسناد أو تحويل أو نقل أو سعي نحو ذلك دون تلك الموافقة يعتبر لاغياً.

١٥,٨ يلتزم الوسيط المعرف بإبلاغ الشركة عن أي نشاطات أعمال يبدأها خلال فترة سريان هذه الاتفاقية وبأن يزود الشركة بالمعلومات المتعلقة بتلك النشاطات عند الطلب.

١٥,٩ هذه الاتفاقية ومرفقاتها وملحقاتها المشار إليها تشكل جميعها الاتفاقية الكاملة بين الطرفين وتكون لها الأولوية فوق أي اتفاقيات أو ترتيبات، سواء خطية أو لفظية، مصرح بها أو مملح إليها، بين الطرفين أو أحدهما.

١٥,١٠ يوافق الوسيط المعرف على إبلاغ الشركة عن أي حقائق وظروف، تتناهى إلى علمه، من شأنها التسبب بعواقب غير مستحبة (مخاطر) للشركة.

١٦. ليست شراكة ولا وكالة

١٦,١ لا شيء مما ورد في هذه الاتفاقية يشكل شراكة أو يؤسس علاقة موكل ووكيل أو أي علاقة استثمار أخرى بين الطرفين. لا يحق للوسيط المعرف تقديم نفسه كوكيل للشركة ولا يكون للوسيط المعرف سلطة أو حق إلزام الشركة أو التعاقد باسمها أو ترتيب أي مسؤولية عليها.

١٧. القانون السائد وجهات الاختصاص

١٧,١ تخضع هذه الاتفاقية والعلاقة بين طرفيها لقوانين المملكة الأردنية الهاشمية. أي نزاعات تنشأ بموجب هذه الاتفاقية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بوجودها أو صلاحيتها أو إنهاؤها أو أي فعل تم بموجبها، يتم تحويلها إلى محاكم عمان - الأردن والتي تكون حصرياً صاحبة الاختصاص.

١٧,٢ فيما يتعلق بأي إجراءات قانونية، فإن الوسيط المعرف:

١٧,٢,١ يوافق على أن للمحاكم الاختصاص الحصري في تحديد أي إجراءات،

١٧,٢,٢ يسلم باختصاص المحاكم الأردنية،

١٧,٢,٣ يتنازل عن أي اعتراض يمكن أن يكون لديه في أي وقت على اتخاذ أي إجراءات أمام أي محكمة، و

١٧,٢,٤ يوافق على أن لا يدعي بأن مثل تلك الإجراءات تحصل أمام جهة غير مناسبة أو أن المحكمة ليست صاحبة اختصاص بالنسبة للوسيط المعرف.

١٧,٣ في حال صدور هذه الاتفاقية بلغة أخرى إضافة إلى اللغة الإنجليزية، تكون للنسخة الإنجليزية الأولوية في حال حدوث تناقض.

١٨. تفسير المصطلحات

١٨,١ في هذه الاتفاقية:

«عميل متداول» تعني العميل الذي يقدمه الوسيط المعرف وفقاً للبند ٦ من هذه الاتفاقية والذي قام بمعاملتين على الأقل خلال الشهر.

«شريك» تعني فيما يتعلق بالشركة أي جهة تتحكم بها الشركة بشكل مباشر أو غير مباشر، أو أي جهة تتحكم بالشركة بشكل مباشر أو غير مباشر أو أي جهة يتم التحكم بها كما يتم التحكم بالشركة بشكل مباشر أو غير مباشر. وفي هذا السياق يعني «التحكم» ملكية الأغلبية في التصويت داخل الشركة أو الجهة.

«نموذج طلب فتح حساب تداول بالهامش شخصي/شركة» تعني نموذج الطلب الذي يعبأه العميل عند فتح حساب تداول مع الشركة والذي يمكن الدخول إليه عبر موقع الشركة.

«سعر الطلب» يعني السعر الأعلى في عرض السعر وهو السعر الذي قد يشتري عنده العميل.

«الرصيد» يعني النتيجة المالية الإجمالية لجميع التعاملات المكتملة وعمليات الإيداع/السحب على حساب التداول.

«عملة الأساس» تعني العملة الأولى في زوج العملات الذي يشتريه أو يبيعه العميل.

«سعر العرض» يعني السعر الأدنى في عرض السعر وهو السعر الذي قد يبيع عنده العميل.

«المعاملة المكتملة» تعني صفتان بنفس الحجم (فتح مركز وإغلاق مركز): شراء وبيع وبالعكس.

«عقود الفروقات» تعني عقود يعتمد على الفروقات الناجمة عن حركة أسعار في أصول ما (أسهم، عقود مستقبلية، معادن، مؤشرات، إلخ).

«مواصفات العقد» تعني شروط التداول الأساسية (فرق السعر، الهامش، إلخ) لكل أداة.

«زوج العملات» تعني أداة التعامل المبني على التغير في قيمة عملة مقابل أخرى.

«الخدمات التقديرية» تعني فتح/إغلاق المراكز و/أو إصدار/تعديل/إلغاء الأوامر نيابة عن العميل على أساس تقديري و أي/كل أفعال يمكن أن يقوم بها العميل بموجب اتفاقيات التشغيل التي يقوم بها الوسيط المعرف نيابة عن العميل.

«تاريخ السريان» يعني التاريخ الذي دخل فيه الطرفين في هذه الاتفاقية.

«العميل الحالي» يعني:

أ) العميل الذي كان له حساب تداول مع الشركة عندما حاول الوسيط المعرف استقطابه للمرة الأولى، أو
ب) العميل المحتمل الذي تم تقديمه من قبل الوسيط المعرف وقام بفتح حساب مع الشركة.

«الظروف القاهرة» تحمل المعنى المبين في البند ١٤.
«SC» تعني هيئة الأوراق المالية الأردنية.

«الهامش المبدئي» تعني الهامش المطلوب من قبل الشركة لفتح مركز مالي. تفاصيل كل أداة مبينة في مواصفات العقد.

«حقوق الملكية الفكرية» تعني براءات الاختراع، حقوق الابتكارات، حقوق الطبع والحقوق المتعلقة بها، الحقوق الأخلاقية، العلامات التجارية، الأسماء التجارية وأسماء المواقع الإلكترونية، محتوى الموقع الإلكتروني، الحقوق في التصاميم، الحقوق في برامج الكمبيوتر، حقوق قواعد البيانات، الحقوق في المعلومات السرية (بما في ذلك المعرفة وأسرار المهنة) وأي حقوق ملكية فكرية أخرى، في كل حالة وسواء تم تسجيلها أم لم يتم وبما فيها جميع التطبيقات (أو حقوق التطبيق)، وتجديدات وتمديدات تلك الحقوق والحقوق المشابهة أو المساوية لها وأشكال الحماية السائدة حالياً أو مستقبلاً في أي مكان في العالم.

«أداة» تعني أي زوج عملات أو عقد مقابل فروقات.

«مركز طويل» تعني مركز شراء تزداد قيمته إذا ارتفع السعر بالسوق. بحالة أزواج العملات: شراء عملة الأساس مقابل عملة عرض السعر.

«التداول بالهامش» تعني التداول الذي يمكن العميل من القيام بتعاملات يفوق حجمها ما هو متوفر لديه من مبالغ في حساب التداول الخاص به.

«الهامش اللازم» يعني الهامش الذي تطلبه الشركة لإبقاء المراكز المالية مفتوحة. تفاصيل كل أداة مبينة في مواصفات العقد.

«مركز مفتوح» يعني مركز طويل أو مركز قصير لا يعد معاملة مكتملة.

«اتفاقيات التشغيل» تعني تلك الاتفاقيات التي دخل بها العميل والشركة والتي تحكم نشاط تداول العميل. اتفاقيات التشغيل تتكون من اتفاقية العميل، بما في ذلك في كل حالة الملحقات بتلك الاتفاقية وإشعار الإفصاح عن المخاطر، والتي يمكن الدخول إليها على الموقع الإلكتروني والتي يمكن أن تتعدل من وقت إلى آخر.

«أمر» تعني التعليمات من العميل إلى الشركة لفتح أو إغلاق مركز ما عندما يصل السعر إلى مستوى الأمر.

«مستوى الأمر» يعني السعر المشار إليه في الأمر.

«عرض سعر» يعني المعلومات عن السعر الحالي لأداة معينة، في شكل سعر طلب وسعر عرض. «عملة عرض السعر» تعني العملة الثانية في زوج العملات والتي يمكن شراؤها أو بيعها من قبل العميل مقابل عملة الأساس.

«نقطة» تعني القيمة العددية في آخر خانة، على أقصى اليمين، من عرض السعر.

«الاصيل» تعني الشخص الذي:

- (أ) يكون مالكا حصرياً لملكية؛
- (ب) يكون شريكاً عاماً في شراكة؛
- (ت) يكون مديراً، رئيساً، رئيساً تنفيذياً، مدير عمليات أو مديراً مالياً لمؤسسة أو شركة محدودة المسؤولية أو شراكة محدودة؛
- (ث) مديراً، عضواً إدارياً أو عضواً في هيئة الإدارة في شركة محدودة المسؤولية أو شراكة محدودة.

«المواد الترويجية» تعني أي تواصل متعلق بالشركة أو خدماتها يهدف إلى استقطاب العملاء المحتملين أو التعاملات المحتملة على حساب تداول العميل. تشمل المواد الترويجية، دون حصر، النصوص المكتوبة المنشورة، مواد التدريب، الإعلانات، تحليلات السوق، تقارير الأبحاث، المراسلات مع العملاء الفعليين أو المحتملين، النشرات الدورية وعموماً أي شيء يكتب للمساعدة في عملية الاستقطاب.

«المعلومات المملوكة» تعني، دون حصر، المعلومات التي تشمل أسرار المهنة، المعادلات، الأساليب والتقنيات، المعلومات السرية، البرمجيات، المعرفة، البيانات أو أي معلومات أخرى لدى أي من الطرفين متعلقة بمنتجات برامج الحاسوب، منصات التداول، أنظمة قنوات التداول، الأطراف المقابلة، الإجراءات، التسويق، أفكار البيع، مفاهيم البيع أو سوى ذلك من المعلومات السرية، توقعات الأسواق، خطط التسويق، الاستراتيجيات، استراتيجيات التسعير، برامج الحاسوب، المواد الخاضعة للملكية الفكرية، البيانات المالية أو أي أمر، متعلق بعمل أي من الطرفين أو أعمال عملائهم أو مستشاريهم أو مزوديهم أو شركائهم، قد ينتج أي من الطرفين أو يستخدمه أو يطلع عليه أو يحصل عليه خلاف ذلك خلال مدة العلاقة الناشئة بموجب هذه الاتفاقية.

«العميل المحتمل» يعني الشخص أو الجهة الذي/التي لا يملك/تملك حساباً مع الشركة.

«المركز المكشوف» يعني مركز البيع الذي تزداد قيمته إذا تناقصت أسعار السوق. بحالة أزواج العملات: بيع عملة الأساس مقابل عملة عرض السعر.

«فرق السعر» تعني الفرق بين سعر العرض وسعر الطلب.

«صفقه» تعني أي عقد أو صفقه يتم الدخول فيها أو تنفيذها من قبل العميل أو بالنيابة عن العميل تنشأ بموجب اتفاقيات التشغيل.

«الموقع الإلكتروني» يعني موقع الشركة على الإنترنت وعنوانه <http://www.equiti.com> أو أي موقع إلكتروني آخر تديره الشركة من وقت لآخر ليدخل إليه العملاء.

«إشعار خطي» يكون له المعنى المبين في البند ٨.

١٨،٢ جميع الإشارات إلى البنود القانونية تشمل الإشارة إلى:
١٨،٢،١ أي تعديل أو دمج أو إعادة تعريف قانوني، سواء قبل أو بعد تاريخ هذه الاتفاقية، يكون نافذاً في حينه:

١٨،٢،٢ جميع الأدوات والأوامر القانونية الناشئة بعدها؛ و
١٨،٢،٣ أي بند قانوني يعتبر تعديلاً أو إعادة تعريف لبند قانوني.

١٨,٣ الكلمات الواردة بصيغة المفرد تشمل صيغة الجمع والعكس صحيح؛ الكلمات التي تشير للمذكر تشمل أيضاً المؤنث والعكس صحيح؛ والكلمات التي تشير للأشخاص تعني أيضاً المؤسسات والشراكات والجهات غير المؤسسية وجميع الجهات المعتبرة قانوناً والعكس صحيح.

١٨,٤ ما لم يرد خلاف ذلك، اي إشارة إلى بند أو طرف أو جدول هي إشارة إلى بند أو طرف أو جدول في هذه الاتفاقية.

١٨,٥ عناوين البنود موجودة لغرض تسهيل البحث فقط ولا تؤثر على متن هذه الاتفاقية.